

161722 - يكفي المرأة في صلاتها أن تستر بدنها ولو بثوب واحد

السؤال

ما حكم صلاة المرأة بدون سروال داخلي رغم سترها لكامل جسدها بثوب فضفاض خاص للصلاة؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

يجب على المرأة أن تستر جميع بدنها في الصلاة إلا الوجه والكفين .
وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم : [\(12612\)](#) و [\(1046\)](#) .

ولا يجب على المرأة أن تلبس أكثر من ثوب في الصلاة بل متى سترت جميع بدنها إلا الوجه والكفين فقد حصل المقصود ولو كان ذلك بثوب واحد .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : “يجزئ المرأة ستر عورتها، ولو بثوب واحد، فلو تلتفت المرأة بثوب يستر رأسها وكفيها وقدميها وبقية بدنها، ولا يخرج منه إلا الوجه أجزاءً” انتهى من “الشرح الممتع” (2/74) .

وسائل رحمه الله :

رداء الصلاة للمرأة هل يجوز أن يكون قطعة واحدة أم رداء وشيلة ؟
فأجاب : “يجوز أن يكون الثوب الذي على المرأة وهي تصلي ثوباً واحداً؛ لأن الشرط هو ستر العورة ، والمرأة الحرة في الصلاة كلها عورة إلا وجهها ، واستثنى بعض العلماء الكفين والقدمين أيضاً ، وقالوا: إن الوجه والكفين لا يجب سترهما في الصلاة .

وعلى هذا : فإذا صلت المرأة في ثوب قطعة واحدة وهي ساترة ما يجب ستره ، فإن صلاتها جائزة .
ولكن بعض أهل العلم يقول : إن الأفضل أن تصلي في درع وخمار وملحفة .

والدرع: هو الثوب الذي يشبه القميص .
والخمار: هو ما تخمر بها رأسها .

والملحفة: ما تلف به جميع بدنها” انتهى من “مجموع الفتاوى” (12/300) .

والله أعلم